الأموال، واليتيمة القائلة «عفى رسول الله ﷺ عما سوى ذلك» إما مطروحة أو مأولة، إذ ليس من شأن الرسول العفو عما فرضه الله.

لذلك كله فهذه من عداد الآيات الدالة على تحليق الزكاة على كافة الأموال.

والقول إن ﴿مِنۡ أَمۡوَٰلِهِمۡ﴾ تبعّض الأموال المأخوذة منهم لمكان «من» قرينة على ذلك التبعيض؟ مردود بأن المأخوذ على أية حال بعض من المال الزكوي، فلا يصح «خذ أموالهم» وإنما ﴿مِنۡ أَمۡوَٰلِهِمۡ﴾ أي: بعضاً من كل الأموال، ولو عني البعض من البعض لكانت عبارته «خذ من بعض أموالهم».

ولأن ﴿خُذۡ﴾ أمراً دليل الوجوب، فهو ﴿مِنۡ أَمۡوَٰلِهِمۡ﴾ المفروض الأخذ منها، فهو - إذاً - الزكاة المفروضة، أمّا شئت أن تسميه إذ لا مشاحة في الألفاظ.

وقد قدر ذلك البعض في البعض من الأموال بـ ٢ / ٥ - أو - ٥ - أو - ١٠ في المائة كضريبة لأقل تقدير، ومن ثم ضريبة غير مستقيمة مستفادة من آية العفو، وهو الزائد عن الحاجة المتعودة.

﴿صَدَقَةٗ تُطَهِّرُهُمۡ وَتُزَكِّيهِم بِهَا﴾ تطهيراً لهم عن أدناس الأموال والذنوب والبخل وطموحات الفقراء، وتزكية لهم بترفيع درجات، فقد تعني ﴿تُطَهِّرُهُمۡ﴾ واجهة السلب: «لا إله» ﴿وَتُزَكِّيهِم﴾ واجهة الإيجاب «إلا اللَّه» فقد تحلق كلمة التوحيد على كافة الأحوال والأموال دونما استثناء.

ثم ﴿وَصَلِّ عَلَيۡهِمۡۖ﴾ مزيداً للرحمة ﴿إِنَّ صَلَوٰتَكَ سَكَنٞ لَّهُمۡۗ﴾ عما يعرضهم من بأس وبؤس في دفع الأموال واندفاع الأحوال.

ذلك وقد «كان رسول الله ﷺ إذا أتي بصدقة قال: اللهم صل على آل

فلان فأتاه أبي بصدقته فقال: اللهم صل على آل أبي أوفى»[(١)].

ذلك، وليس ﴿وَصَلِّ عَلَيْهِمْ﴾ يختص بمن يأخذ من أموالهم صدقة، بل هو يعم المؤمنين على درجاتهم وكما يروى رحمته وصلواته الشاملة لهم[(٢)].

وترى ﴿خُذْ﴾ تعني الأخذ البدائي، أم الأخذ عند الإعطاء، أم تعنيهما قضية طليق الأخذ الشامل لهما، فالذين يؤتون الصدقات المفروضة يأخذها رئيس الدولة الإسلامية، والذين لا يؤتونها يبعث عمالها ليأخذوهابحدودها وشروطها.

وظاهر النسبة في ﴿أَمْوَٰلِهِمْ﴾ أن الصدقة حق متعلق بذمم أصحابها دون عيون الأموال، ولكن واجب الأخذ منها يجعل مستحقيها شركاء لأصحابها فيها، ولا فرق بين زوال المال المستحق قبل إخراج زكاتها، بين تعلق الحق بأعيانها أم بالذمة، فإن فرط ضمن على أية حال.

ثم الأموال تشمل الحقوق المالية مع عيون الأموال، لأنها من الأموال كما العيون.

ولأن ﴿تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِم﴾ لا مورد لهما إلا البالغين، إذا فليست أموال غيرهم متعلقة للزكوات.

ولا بد أن يكون ذلك الأخذ مطهراً لهم ومزكياً، فالأخذ قهراً وغلظة غير مسموح، بل اللين المكين هو واجب الأخذ أدبياً.

---

(١) الدر المنثور ٣: ٢٧٥ - أخرج ابن أبي شيبة والبخاري ومسلم وأبو داود والنسائي وابن ماجة وابن المنذر وابن مردويه عن عبد الله ابن أبي أوفي قال: . . .

(٢) المصدر أخرج ابن أبي شيبة عن جابر بن عبد الله قال أتانا النبي ﷺ فقالت له امرأتي يا رسول الله ﷺ صل عليّ وعلى زوجي فقال صلى الله عليك وعلى زوجك، وفيه أخرج ابن أبي شيبة عن خارجة بن زيد عن عمه يزيد بن ثابت وكان أكبر من زيد قال: خرجنا مع رسول الله ﷺ فلما وردنا البقيع إذا هو بقير جديد فسأل عنه فقالوا فلانة فعرفها فقال: أفلا آذنتموني بها؟ قالوا: كنت قائلاً فكبر هنا أن نؤذيك فقال: لا تفعلوا ما مات منكم ميت ما دمت بين أظهركم إلا آذنتموني به فإن صلاتي عليه رحمة.

وهنا ﴿تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِم﴾ خطاباً للنبي ﷺ يقرر أن الأخذ لا بد أن يكون من ناحية رئيس الدولة الإسلامية، وقد يحتمل أن ﴿تُطَهِّرُهُمْ﴾ تعني الصدقة ثم ﴿وَتُزَكِّيهِم بِهَا﴾ تعني الآخذ، فطبيعة الحال في الصدقات أنها تطهر أصحابها، ثم الآخذ الرسولي أو الرسالي يزكي أصحابها بها بما يرفع به من نفسيتهم، أم إن ﴿تُطَهِّرُهُمْ﴾ تعم الآخذين إلى نفس الصدقة فإنهما مطهران.

ذلك، وهنا في أخذ الضرائب أدب بارع أن ﴿تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِم بِهَا وَصَلِّ عَلَيْهِمْ إِنَّ صَلَوٰتَكَ سَكَنٌ لَّهُمْ﴾ وهكذا يجب أن يراعى الأدب والحنان في أخذ الصدقات، ومن نماذجها البارعة بعد النموذج الرسولي ما كتبه علي أمير المؤمنين إلى عمال الصدقات:

انطلق على تقوى الله وحده لا شريك له، ولا تروّعنّ مسلماً، ولا تجتازنّ عليه كارهاً، ولا تأخذنّ منه أكثر من حق الله في ماله - فإذا قدمت على الحي فأنزل بمائهم من غير أن تخالط أبياتهم، ثم امض إليهم بالسكينة والوقار حتى تقوم بينهم فتسلم عليهم، ولا تخدج بالتحية لهم، ثم تقول:

عباد الله! أرسلني إليكم ولي الله وخليفته لآخذ منكم حق الله في أموالكم، فهل لله في أموالكم من حق فتؤدوه إلى وليه؟ فإن قال قائل: لا، فلا تراجعه، وإن أنعم لك منعم فانطلق معه من غير أن تخيفه أو توعده أو تعسفه أو ترهقه، فخذ ما أعطاك من ذهب أو فضة، فإن كان له ماشية أو إبل فلا تدخلها إلا بإذنه، فإن أكثرها له، فإذا أتيتها فلا تدخل عليها دخول متسلط عليه، ولا عنيف به، ولا تنفّرنّ بهيمة ولا تفزعنّها، ولا تسوءنّ صاحبها فيها، واصدع المال صدعين، ثم خيّره، فإذا اختار فلا تعرّضنّ لما اختاره، ثم اصدع الباقي صدعين، ثم خيّره، فإذا اختار فلا تعرّضنّ لما اختاره، فلا تزال كذلك حتى يبقى ما فيه وفاء لحق الله في ماله، فأقبض حق الله منه، فإن استقالك فأقله، ثم اخلطهما، ثم اصنع مثل الذي صنعت أولاً

حتى تأخذ حق الله في ماله، ولا تأخذنّ عوداً، ولا هرمة، ولا مكسورة، ولا مهلوسة، ولا ذات عوار، ولا تأمننّ عليها إلّا من تثق بدينه رافقاً بمال المسلمين حتى يوصّله إلى وليهم فيقسمه بينهم، ولا توكّل بها إلّا ناصحاً شفيقاً وأميناً حفيظاً، غير معنّف ولا مجحف ولا ملغب ولا متعب، ثم أحدر إلينا ما اجتمع عندك، نصيّره حيث أمر الله فإذا أخذها أمينك فأوعز إليه أن لا يحول بين ناقة وبين فصيلها، ولا يمصّر لبنها فيضرّ ذلك بولدها، ولا يجهدنّها ركوباً، وليعدل بين صواحباتها في ذلك وبينها، وليرفّه على اللّاغب، وليستعين بالنقب والظالع، وليوردها ما تمر به من الغدر، ولا يعدل بها عن نبت الأرض إلى جواد الطرق، وليروّحها في الساعات، وليمهلها عند النّطاف والأعشاب حتى تأتينا بإذن الله بدّناً منقيات، غير متعبات ولا مجهودات، لنقسمها إلى كتاب الله وسنة نبيه ﷺ فإن ذلك أعظم لأجرك، وأقرب لرشدك إن شاء الله (الوصية ٢٥).

ومن عهد له عليه السلام إلى بعض عماله وأمره أن لا يجبههم، ولا يعضههم، ولا يرغب عنهم تفضلاً بالإمارة عليهم، فإنهم الإخوان في الدين، والأعوان على استخراج الحقوق - وإن لك في هذه الصدقة نصيباً مفروضاً، وحقاً معلوماً، وشركاء أهل مسكنة، وضعفاء ذوي فاقة، وإنا موّفوك حقك فوفّهم حقوقهم، وإلّا فإنك من أكثر الناس خصوماً يوم القيامة، وبؤساً لمن خصمه عند الله الفقراء والمساكين، والسائلون والمدفوعون والغارم وابن السبيل، ومن استهان بالأمانة، ورتع في الخيانة، ولم ينزّه نفسه ودينه منها، فقد أحل بنفسه في الدنيا الذّل والخزي، وهو في الآخرة أذل وأخرى، وإن أعظم الخيانة خيانة الأمة، وأفظع الغش غش الأئمة والسلام (العهد ٣٦).

﴿أَلَمْ يَعْلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ هُوَ يَقْبَلُ ٱلتَّوْبَةَ عَنْ عِبَادِهِۦ وَيَأْخُذُ ٱلصَّدَقَٰتِ وَأَنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلتَّوَّابُ ٱلرَّحِيمُ ﴿١٠٤﴾﴾:

أجل، إنه فقط ﴿وَقَابِلِ ٱلتَّوْبِ﴾[١] لا سواه، فإنه هو المعصي دون سواه، فكيف يقبل التوبة من سواه، فالخرافة الجازفة المسيحية أن الأقاسسة يغفرون الذنوب ويتوبون على العصاة، إنها تعني لهم ربوبية أمام الله، أم وكالة عن الله في غفران الذنوب وقبول التوبات! فليس لأحد قبول التوبة حتى رسول الله، فضلاً عمن سواه.

وهنا ﴿وَيَأْخُذُ ٱلصَّدَقَٰتِ﴾ تجعلنا نراعي كل حرمة وتبجيل لأيدي الفقراء، إذا فحق للمتصدق أن يسترجع ما تصدق ويقبّله ثم يرجعه[٢] كما على الأخذ مثل ذلك.

ذلك لأن الآمر بالصدقة هو الله، ففي أخذها وإيتاءها ملتقى يد الله،

---

(١) سورة غافر، الآية: ٣.

(٢) الدر المنثور ٣: ٢٧٥ عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ: والذي نفسي بيده ما من عبد يتصدق بصدقة طيبة من كسب طيب ولا يقبل الله إلّا طيباً ولا يصعد إلى السماء إلّا طيب فيضعها في حق إلّا كانت كأنما يضعها في يد الرحمن فيربيها له كما يربي أحدكم فلوه أو فصيله حتى أن اللقمة أو التمرة لتأتي يوم القيامة مثل الجبل العظيم وتصديق ذلك في كتاب الله العظيم: ﴿أَلَمْ يَعْلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ هُوَ يَقْبَلُ ٱلتَّوْبَةَ عَنْ عِبَادِهِۦ وَيَأْخُذُ ٱلصَّدَقَٰتِ﴾ [التوبة: ١٠٤].
وفي نور الثقلين ٢: ٢٦١ عن أمير المؤمنين عليه السلام حديث طويل وفيه وإذا ناولتم السائل شيئاً فسلوه أن يدعو لكم فإنه يجاب له فيكم ولا يجاب في نفسه لأنهم يكذبون، وليرد الذي يناوله يده إلى فيه فيقبلها فإن الله عزوجل يأخذها قبل أن تقع في يده كما قال عزوجل: ﴿أَلَمْ يَعْلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ هُوَ يَقْبَلُ ٱلتَّوْبَةَ عَنْ عِبَادِهِۦ وَيَأْخُذُ ٱلصَّدَقَٰتِ﴾ [التوبة: ١٠٤].
وفيه عن تهذيب الأحكام عن أبي عبد الله عليه السلام قال: إن الله لم يخلق شيئاً إلا وله خازن يخزنه إلّا الصدقة فإن الرب يليها بنفسه وكان أبي إذا تصدق بشيء وضعه في يد السائل ثم ارتده منه فقبله وشمه ثم رده في يد السائل.
وفيه عن تفسير العياشي عن محمد بن مسلم عن أبي عبد الله عليه السلام عن آبائه عليهم السلام قال قال رسول الله ﷺ: خصلتان لا أحب أن يشاركني فيهما أحد، وضوئي فإنه من صلاتي وصدقتي من يدي إلى يد السائل فإنها تقع في يد الرب.
وفيه كان علي بن الحسين عليه السلام إذا أعطى السائل قبل يد السائل فقيل له لم تفعل ذلك؟ قال: لأنها تقع في يد الله قبل يد العبد وقال: ليس من شيء إلا وكل به ملك إلا الصدقة فإنها تقع في يد الله.

وكما على مؤتيها كامل الحرمة عند إيتاءها، كذلك على آخذها حيث يأخذها من يد الله، فهنا ملتقى رباني على طرفي الإيتاء والأخذ أن يراعيا حرمة التصدق في سبيل الله، ولأن الآخذ قد يحس بذلّ فقد يحق على المؤتي أن يسبقه إلى ذلك تطامناً لأمر الله وتضامناً مع الآخذ وترفيعاً لمنزلته، إضافة إلى أن النص أن الله ﴿وَيَأْخُذُ ٱلصَّدَقَٰتِ﴾ فليرجح جانب الآخذ لها على مؤتيها.

وصحيح أن الآخذ هنا هو رسول الله ﷺ: خذ من أموالهم، ولكنه أخذ بأمر الله، فالله هو الآخذ في الحق كما ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يُبَايِعُونَكَ إِنَّمَا يُبَايِعُونَ ٱللَّهَ يَدُ ٱللَّهِ فَوْقَ أَيْدِيهِمْ﴾[١] ﴿وَمَا رَمَيْتَ إِذْ رَمَيْتَ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ رَمَىٰ﴾[٢].

وقد يلمح قرن ﴿يَقْبَلُ ٱلتَّوْبَةَ﴾ بـ ﴿وَيَأْخُذُ ٱلصَّدَقَٰتِ﴾ بأن الصدقة هي من مصاديق التوبة، ولم لا؟ وهي تطهر وتزكي أصحابها!.

﴿وَقُلِ ٱعْمَلُوا۟ فَسَيَرَى ٱللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُۥ وَٱلْمُؤْمِنُونَ ۖ وَسَتُرَدُّونَ إِلَىٰ عَٰلِمِ ٱلْغَيْبِ وَٱلشَّهَٰدَةِ فَيُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴿١٠٥﴾﴾:

﴿وَقُلِ﴾ لكلا الصالحين والطالحين ﴿ٱعْمَلُوا۟﴾ على مكانتكم، فليس العمل أيّاً كان يذهب هباء منثوراً، بل هو ثابت منشور في المسجلات الربانية، صوتية وصورية ﴿فَسَيَرَى ٱللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُۥ وَٱلْمُؤْمِنُونَ ۖ﴾ ﴿فَسَيَرَى ٱللَّهُ﴾ ما ستعملونه هنا ﴿وَرَسُولُهُۥ﴾ بما يشهده الله ﴿وَٱلْمُؤْمِنُونَ ۖ﴾ الأئمة هنا وغيرهم يوم يقوم الأشهاد، فمهما خفيت هنا رؤية الله عن الجاهلين بالله فضلاً عن رؤية رسول الله، ثم ولم تكن هنا رؤية للمؤمنين بالله ﴿فَسَيَرَى ٱللَّهُ﴾ كما كان يراه ﴿وَرَسُولُهُۥ﴾ كما كان يريه الله ﴿وَٱلْمُؤْمِنُونَ ۖ﴾ بعد أن لم يكونوا يرون مهما كان

(١) سورة الفتح، الآية: ١٠.
(٢) سورة الأنفال، الآية: ١٧.

يراه أئمة المؤمنين كما الرسول ﷺ [١] فالرؤية الربانية مستمرة هنا ويوم يقوم الأشهاد، بل وقبل العمل حيث يعلمه الله من قبل ومن بعد، والرؤية الرسولية هي بعد العمل بإراءة الله، وهكذا الرؤية الرسالية لعترته المعصومين عليهم السلام، والرؤية لسائر المؤمنين هي يوم يقوم الأشهاد.

فلا تعني ﴿فَسَيَرَى ٱللَّهُ﴾ أصل الرؤية بالحيطة العلمية، بل هي واقعها المشهود يوم الجمع لأهل الجمع فضلاً عن الله.

وهذه نبهة الغافلين والمتجاهلين كأن الله لا يرى أعمالهم، فضلاً عن رسوله والمؤمنين، وأما الله تعالى شأنه فـ: ﴿إِنَّا كُنَّا نَسْتَنسِخُ مَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ [٢] فلا يفلت أي عمل من أي عامل هباء انمحاء في الهواء، بل الأعمال مسجلة في سجلاتها التي قررها الله: ﴿وَكُلَّ إِنسَٰنٍ أَلْزَمْنَٰهُ طَٰٓئِرَهُۥ فِى عُنُقِهِۦ ۖ وَنُخْرِجُ لَهُۥ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ كِتَٰبًا يَلْقَىٰهُ مَنشُورًا ﴿١٣﴾ ٱقْرَأْ كِتَٰبَكَ كَفَىٰ بِنَفْسِكَ ٱلْيَوْمَ عَلَيْكَ حَسِيبًا ﴿١٤﴾﴾ [٣]: ﴿يَوْمَ تَجِدُ كُلُّ نَفْسٍ مَّا عَمِلَتْ مِنْ خَيْرٍ مُّحْضَرًا ۖ وَمَا عَمِلَتْ مِن سُوٓءٍ تَوَدُّ لَوْ أَنَّ بَيْنَهَا وَبَيْنَهُۥٓ أَمَدًۢا بَعِيدًا ۗ﴾ [٤]، وهكذا ﴿فَسَيَرَى ٱللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُۥ وَٱلْمُؤْمِنُونَ ۖ وَسَتُرَدُّونَ إِلَىٰ عَٰلِمِ ٱلْغَيْبِ وَٱلشَّهَٰدَةِ﴾ [٥]: رداً إلى حسابه وجزاءه.

ذلك، فقد استعملت «سيرى» في مختلف معانيه ومصاديقه، مما يدل على جواز استعمال اللفظ في معان عدة، فإن رؤية الله بعد رؤية العلم في أصله هي رؤيته بما يرى الناس أنه كان يرى، ثم رؤيته حساباً للأعمال،

---

(١) نور الثقلين ٢: ٢٦٢ عن العياشي عن بريد العجلي قال قلت لأبي جعفر عليه السلام في قول الله: ﴿ٱعْمَلُوا۟ فَسَيَرَى ٱللَّهُ﴾ [التوبة: ١٠٥] فقال: ما من مؤمن يموت ولا كافر يوضع في قبره حتى يعرض عمله على رسول الله ﷺ وعلي فهلم إلى آخر من فرض الله طاعته على العباد»، أقول: وهذا متظافر معنوياً في روايات عدة.

(٢) سورة الجاثية، الآية: ٢٩.

(٣) سورة الإسراء، الآيتان: ١٣، ١٤.

(٤) سورة آل عمران، الآية: ٣٠.

(٥) سورة التوبة، الآية: ١٠٥.

ومن ثم رؤية جزاءً الأعمال، وهما منذ الموت، و﴿فَسَيَرَى ٱللَّهُ﴾ تعمها كلها مهما كانت الرؤية الأولى دائمة خارجة عن «سيرى».

ثم رؤية الرسول هي رؤية الشهادة - بما تلقاه من الأعمال يوم يقوم الأشهاد -، ورؤية ما كتبه الكرام الكاتبون، وسائر المرئي مما تنطق به الجوارح والأرض بفضائها.

ومن ثم رؤية المؤمنين فإنها رؤية دون الرسول ﷺ إلّا ما هي للأئمة من آل الرسول ﷺ.

والمستقبل المستفاد من «سيرى» هو لجمعية الرؤية إلّا ما كانت ظاهرة حاصلة من ذي قبل.

وقد تعني «سيرى» طليق مستقبل الرؤية في النشآت الثلاث، ومن ثم «ثم تردون» هي رؤيته الأخيرة يوم الأخير رداً إلى جزاءً الأعمال.

و﴿ٱعْمَلُوا۟﴾ للصالحين تحريض على صالح الأعمال، وللطالحين تعجيز بمستقبل الأعمال، إذ لا يفلت عنه تعالى فالت ولا يعزب عازب، فكله لازب من صادق وكاذب.

﴿فَيُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ إنباء عملياً إظهاراً لملكوت أعمالكم بعد ظهورها بكل مظاهرها المرئية: ولو أن أحدكم يعمل في صخرة صمّاء ليس لها باب ولا كوّة لأخرج الله عمله للناس كائناً ما كان[١].

﴿وَءَاخَرُونَ مُرْجَوْنَ لِأَمْرِ ٱللَّهِ إِمَّا يُعَذِّبُهُمْ وَإِمَّا يَتُوبُ عَلَيْهِمْ ۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴿١٠٦﴾﴾:

﴿وَءَاخَرُونَ﴾ هنا هم غير ﴿وَءَاخَرُونَ ٱعْتَرَفُوا۟ بِذُنُوبِهِمْ﴾[٢] لمكان «آخرون»

(١) الدر المنثور ٣: ٢٧٦ عن أبي سعيد عن رسول الله ﷺ قال: . .
(٢) سورة التوبة، الآية: ١٠٢.

بعد «آخرون» الأولون، فهم أولاء ﴿إِمَّا يُعَذِّبُهُمْ وَإِمَّا يَتُوبُ عَلَيْهِمْ﴾ والآخرون الأولون فقط ﴿عَسَى اللَّهُ أَن يَتُوبَ عَلَيْهِمْ﴾[1] دون «أو يعذبهم» فهم - إذاً - أبعد حالاً وم آلاً منهم، ولكن نفس «إما» تجويزاً لـ ﴿يَتُوبُ عَلَيْهِمْ﴾ قد تفرض برحمته الواسعة أن يتوب عليهم، حيث الرحمة سابقة على العذاب ما كان إليها سبيل، ولم يكن العذاب مفروضاً لكي يكون تركه مرفوضا في عدل الله ﴿وَاللَّهُ عَلِيمٌ﴾ بأحوالهم ﴿حَكِيمٌ﴾ بما يصنع بهم، فهناك لمن ﴿خَلَطُوا عَمَلًا صَالِحًا وَآخَرَ سَيِّئًا﴾[2] ﴿إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾[3] قضية ذلك الخلط، وهنا ﴿وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾ قضية ما هو أدنى من ذلك الخلط، فمن هم - إذاً - ﴿وَآخَرُونَ مُرْجَوْنَ لِأَمْرِ اللَّهِ﴾؟.

هؤلاء.... ثم إنهم دخلوا في الإسلام فوحدوا الله وتركوا الشرك ولم يعرفوا الإيمان بقلوبهم فيكونوا من المؤمنين فتجب لهم الجنة، ولم يكونوا على جحودهم فيكفروا فتجب لهم النار، فهم على تلك الحال ﴿إِمَّا يُعَذِّبُهُمْ وَإِمَّا يَتُوبُ عَلَيْهِمْ﴾[4].

وأما المستضعفون الذين ليسوا من المؤمنين ولا الكافرين، فإن كان استضعافهم قصوراً مطلقاً فلا يستحقون عذاباً مطلقاً قضية عدم التقصير، وإن كانوا مستضعفين بتقصير فهم صنوف منهم من هم مرجون لأمر الله، فليس المستضعفون ككل منهم[5].

ذلك، فهم على أية حال بين الإيمان والكفر، وبينهما منازل منهم

(١) سورة التوبة، الآية: ١٠٢.
(٢) سورة التوبة، الآية: ١٠٢.
(٣) سورة التوبة، الآية: ١٠٢.
(٤) نور الثقلين ٢: ٢٦٥ في أصول الكافي عن زرارة عن أبي جعفر عليه السلام في قول الله تعالى: ﴿وَآخَرُونَ مُرْجَوْنَ لِأَمْرِ اللَّهِ...﴾ [التوبة: ١٠٦] قال: ...
(٥) المصدر في تفسير العياشي قال حمران: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن المستضعفين؟ قال: هم ليسوا بالمؤمن ولا بالكافر وهم المرجون لأمر الله.

﴿وَءَاخَرُونَ مُرْجَوْنَ لِأَمْرِ ٱللَّهِ﴾ وبينهما المستضعفون، وبينهما آخرون خلطوا عملاً صالحاً وآخر سيئاً[١].

فبالكفر يستحق النار وبالإيمان يستحق الجنة، فالعوان بينهما لا يستحق ناراً ولا جنة، ولأن دار الحساب لا تخلو من جنة أو نار، فهم - إذاً - من أهل الجنة قضية رحمة الله الواسعة، ثم المقصرين غير الكافرون مرجون لأمر الله إما يعذبهم بما قصّروا، أو يتوب عليهم بما قصروا فـ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ تَوَفَّىٰهُمُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ ظَالِمِىٓ أَنفُسِهِمْ قَالُوا۟ فِيمَ كُنتُمْ قَالُوا۟ كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِى ٱلْأَرْضِ ۚ قَالُوٓا۟ أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ ٱللَّهِ وَٰسِعَةً فَتُهَاجِرُوا۟ فِيهَا ۚ فَأُو۟لَٰٓئِكَ مَأْوَىٰهُمْ جَهَنَّمُ ۖ وَسَآءَتْ مَصِيرًا ﴿٩٧﴾ إِلَّا ٱلْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ ٱلرِّجَالِ وَٱلنِّسَآءِ وَٱلْوِلْدَٰنِ لَا يَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً وَلَا يَهْتَدُونَ سَبِيلًا ﴿٩٨﴾ فَأُو۟لَٰٓئِكَ عَسَى ٱللَّهُ أَن يَعْفُوَ عَنْهُمْ ۚ وَكَانَ ٱللَّهُ عَفُوًّا غَفُورًا ﴿٩٩﴾﴾[٢].

فهؤلاء الآخرون ﴿عَسَى ٱللَّهُ أَن يَتُوبَ عَلَيْهِمْ ۚ﴾[٣] وهم بين من ﴿خَلَطُوا۟ عَمَلًا صَٰلِحًا وَءَاخَرَ سَيِّئًا﴾[٤] ومن هم ﴿مُرْجَوْنَ لِأَمْرِ ٱللَّهِ﴾ و﴿عَسَى ٱللَّهُ﴾ تقدم الأوّلين حيث الآخرون ﴿إِمَّا يُعَذِّبُهُمْ وَإِمَّا يَتُوبُ عَلَيْهِمْ ۗ﴾ قضية استحقاق للعذاب[٥].

وعلى أية حال هم التائبون لمكان ﴿وَإِمَّا يَتُوبُ عَلَيْهِمْ ۗ﴾ حيث التوبة من الله ليست إلّا بعد التوبة من العبد.

---

(١) نور الثقلين ٢: ٢٦٦ عن تفسير العياشي عن الحارث عن أبي عبد الله عليه السلام قال: سألته بين الإيمان والكفر منزلة؟ فقال نعم ومنازل لو يجحد شيئاً منها أكبه الله في النار وبينهما آخرون...

(٢) سورة النساء، الآيات: ٩٧-٩٩.

(٣) سورة التوبة، الآية: ١٠٢.

(٤) سورة التوبة، الآية: ١٠٢.

(٥) تفسير الفخر الرازي ١٦: ١٩١ قال ابن عباس نزلت هذه الآية في كعب بن مالك ومرارة بن الربيع وهلال بن أمية فقال كعب: أنا أخره أهل المدينة جملاً فمتى شئت لحقت الرسول فتأخر أياماً وأيس بعدها من اللحوق به فندم على ضيعه وكذلك صاحباه فلما قدم رسول الله صلى الله عليه وآله قيل لكعب: اعتذر إليه من ضيعك، فقال: لا والله حتى تنزل توبتي وأما صاحباه فاعتذر إليه صلى الله عليه وآله فقال: ما خلفكما عني فقالا: لا عذر لنا إلا الخطيئة فنزل قوله =